

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٣١ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الثلاثة عشر مواطناً (أولهم السيد/ شريف إسماعيل

محمد أبو العلا وآخرهم السيد/ محمد مصطفى عبد الله الشاذلى) المدرجة أسماؤهم

بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم

احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٨/٩/٢٠٢٥

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

٢	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد / شريف إسماعيل محمد أبو العلا	الجيزة ١٩٨٩/١٢/١٣	الهولندية
٢	السيد / مدحت عيسى السمرdash عثمان	القليوبية ١٩٨٩/٩/١	
٣	السيد / أحمد نبيل محمد الشربيني الأجدر	دمياط ١٩٨٨/١٢/٢٤	
٤	السيد / أحمد سعيد حامد عبادي	السويس ١٩٩١/٦/١٤	
٥	السيدة / منة الله محمد مصطفى محمد العجيزي	الإسكندرية ١٩٩٠/٦/١٠	
٦	السيدة / هدى أحمد محمد طلحة	القاهرة ١٩٧٣/١/١٥	البوسنة والهرسك
٧	السيدة / فاطمة صالح سعيد باقطيان	السعودية ١٩٨٣/٨/٦	السعودية
٨	السيد / على صالح على حسن الزهير	الجيزة ١٩٨١/٣/٢	
٩	الطفلة / ربحا عبد الله على مراد الهياس البلوشي	القاهرة ٢٠٢٠/٦/١٩	الإماراتية
١٠	الطفل / أحمد عبد الله غلوم حسن	الغربية ٢٠٢٥/٦/٢١	
١١	السيد / حسن محمد حسن محمد	الإسكندرية ١٩٧٤/٨/٢٥	العُمانية
١٢	السيد / يوسف خليل إبراهيم محمد على العوضي	القاهرة ٢٠٠٤/٨/٢٨	الكويتية
١٣	السيد / محمد مصطفى عبد الله الشاذلي	البحيرة ١٩٨٤/١١/٧	النمساوية